E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2003/80
26 December 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والخمسون

البند ١٤(أ) من جدول الأعمال المؤقت

فئات محددة من الجماعات والأفراد

العمال المهاجرون

حالة الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم والجهود التي تبذلها الأمانة العامة لتعزيز الاتفاقية

تقرير الأمين العام

١- اعتمدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٥٨/٤٥ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم وفتحت باب التوقيع والتصديق عليها والانضمام إليها، ودعت الدول الأعضاء إلى النظر في التوقيع على الاتفاقية والتصديق عليها أو الانضمام إليها كمسألة ذات أولوية.

٢- وقـــد طلبت لجنة حقوق الإنسان، في قرارها ١٥٨/٤٥، إلى جميع الدول الأعضاء أن تنظر، بجدية وعلى سبيل الأولوية، في التوقيع والتصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها، واضعةً في اعتبارها بصفة خاصة أنه لم يعد يلزم لبدء نفاذ هذه الاتفاقية سوى تصديق واحد فقط؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الترتيبات اللازمة للقـــيام، في الوقت المناسب، بإنشاء اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وأن يقدم كـــل ما يلزم من تسهيلات ومساعدة للترويج للاتفاقية ترويجاً نشطاً، وطلبت أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجـــنة في دورتهـــا التاسعة والخمسين تقريراً عن حالة الاتفاقية وعن الجهود التي تبذلها الأمانة للترويج للاتفاقية ولحماية حقوق العمال المهاجرين.

٣- وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، كانت قد صدقت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم أو انضمت إليها ١٩ دولة هي: أذربيجان، وإكوادور، وأوروغواي، وأوغندا، وبليز، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا، والرأس الأخضر، وسري لانكا، والسنغال، وسيشيل، وطاجيكستان، وغانا، وغينيا، والفلبين، وكولومبيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك. وبالإضافة إلى ذلك وقعت عليها الدول الإحدى عشرة الأخرى التالية: باراغواي، وبنغلاديش، وبوركينا فاسو، وتركيا، وتوغو، وجزر القمر، وسان تومي وبرينسيبي، وسيراليون، وشيلي، وغواتيمالا، وغينيا - بيساو (انظر المرفق). وسيبدأ نفاذ الاتفاقية حين تصدّق عليها أو تنضم إليها ٢٠ دولة على الأقل. ولذلك، فإنه لا يلزم سوى تصديق أو انضمام واحد فقط لكي يبدأ نفاذ الاتفاقية. وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ أعلنت تيمور الشرقية، بمناسبة يوم حقوق الإنسان، عن عزمها الانضمام إلى الاتفاقية عما قريب.

٤- ويعتبر الترويج للمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، إحدى الأولويات المستمرة لدى الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان. وقد تعهد الأمين العام في تقريره المقدم إلى جمعية الأمم المتحدة للألفية (A/54/2000) بإحراز تقدم في سيادة القانون على الصعيد الدولي وأكد أن من شأن توقيع وتصديق البلدان على المعاهدات والاتفاقات الدولية أن يعزز، في جملة أمور، سيادة القانون على الصعيد الدولي. وفي الوقت نفسه، ذكر المفوض السامي لحقوق الإنسان، في مناسبات شتى، أن سيادة القانون ستشكل محور النهج الذي سيسير عليه كمفوض سامٍ.

٥- ومنذ مؤتمر قمة الألفية، قامت الأمانة العامة بتنظيم عدة أحداث بشأن المعاهدات بغية تشجيع الدول على الاشتراك في الإطار الخاص بالمعاهدات المتعددة الأطراف وللتأكيد على التزام الدول بسيادة القانون. وأثناء مؤتمر قمة الألفية، اتخذت ٨٤ دولة في هذا اللقاء ٢٨٤ إجراء من إجراءات الالتزام بالمعاهدات. وانطلاقاً من التشجيع الذي أتاحته إعادة تأكيد الدول على التزامها بسيادة القانون على الصعيد الدولي، نُظم في عام ٢٠٠١ حدث آخر من أحداث المعاهدات ركز على حقوق المرأة والطفل. وكانت الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم ضمن ٢٣ معاهدة رئيسية دُعيت الدول إلى إيلاء اهتمام خاص لها. وفي عام ٢٠٠٢، نُظم حدث آخر، يركز على التنمية المستدامة، وذلك بالاقتران مع مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي عُقد في جوهانسبيرغ في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. وكانت الاتفاقية إحدى ٢٥ معاهدة رئيسية دُعيت الدول إلى إيلاء اهتمام خاص لها.

٦- وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وهو اليوم الدولي للمهاجرين، طلب الأمين العام إلى الدول الأعضاء التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها في أقرب وقت ممكن، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد، طريقة من طرق ضمان الحماية الكاملة والفعالة لحقوق الإنسان للمهاجرين.

٧- وجـــرى أيضا التشديد على أهمية التصديق على الاتفاقية الدولية على الصعيد الإقليمي. وهكذا، قررت الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية في قرارها ١٨٩٨ المؤرخ ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ المعنون "حقوق الإنسان لجميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم" حث الدول الأعضاء في المنظمة على النظر في التوقيع على جميع صكوك حقـــوق الإنســـان لمنظمة الدول الأمريكية وعلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، أو التصديق عليها، أو الانضمام إليها.

٨- كذلك، واصلت اللجنة التوجيهية الدولية للحملة العالمية للترويج للتصديق على اتفاقية حقوق المهاجرين، التي أُنشئت في آذار/مارس ١٩٩٨ لغرض إعداد حملة عالمية للترويج للتصديق على الاتفاقية وإدخالها حيز النفاذ وللوصـــول بهـــا إلى الجمهور، الاضطلاع بأنشطتها، بما في ذلك عن طريق نظائرها الوطنية. وواصلت المفوضية الســـامية الاشتراك في هذه المبادرة ودعمها. وقامت اللجنة التوجيهية هي والمفوضية، أثناء انعقاد الدورة الثامنة والخمسين للجنة حقوق الإنسان، بتنظيم ندوة لفريق نقاش تهدف إلى تشجيع التصديق على الاتفاقية. وكان من بـــين المتكـــلمين المفوضة السامية وممثلون لمنظمة العمل الدولية وللمنظمة الدولية للهجرة والمقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمهاجرين وممثلون لعدة منظمات غير حكومية. وأعادت المفوضة السامية لحقوق الإنسان في بيانها الاستهلالي التأكيد على أن الفريق قد عُقد لتوجيه الانتباه إلى الحاجة إلى التصديق على الاتفاقية. وأشارت بوجه خاص إلى أنه لما كانت تدفقات المهاجرين تزداد في جميع أرجاء العالم، فإن الحاجة إلى نظام جديد لحماية حقوق الإنســـان للمهاجرين قد أصبحت أكثر إلحاحا من ذي قبل وأن الاتفاقية ستفتح فصلاً جديداً في تاريخ الجهود المبذولة لترسيخ وضع حقوق المهاجرين في القانون الدولي وضمان حماية هذه الحقوق واحترامها. وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، نظمت اللجنة التوجيهية جلسة إعلامية بشأن الاتفاقية الدولية كحدث موازٍ للدورة الرابعة والثمانين لمجلس المنظمة البحرية الدولية بهدف تشجيع التصديق على الاتفاقية.

٩- وواصلت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للمهاجرين، في إطار ولايتها، الترويج للانضمام إلى الاتفاقية. وفي عـــام ٢٠٠٢، اشتركت المقررة الخاصة في عدة مؤتمرات وحلقات دراسية وأحداث أخرى وألقت خطابات ومحاضرات أكـــدت فيها على أهمية التصديق على الاتفاقية من الحماية الكاملة والفعالة لحقوق الإنسان. وشملت هذه الأحداث حلقة دراســـية نظمهـــا معهد البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢؛ وحلقة دراسية لمتابعة الحلقة الدراســـية الدولـــية المعنية بسياسات الهجرة لمنطقة الكاريبي في إطار برامج سياسات الهجرة الدولية (IMP)، عُقدت في الجمهورية الدومينيكية في الفترة من ٢٨ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢؛ ومؤتمر نصف الكرة المعني بالهجرة، الذي عُقد في جنيف في الفترة من ٢ إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

١٠- وواصلت الأمانة العامة بذل الجهود، عن طريق برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان، لإقامة حوار مع الدول التي لم تنضم إلى المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها الاتفاقية المتعلقة بالمهاجرين. فحلقات العمل المتعلقة بالتصديق على الاتفاقية وتقديم التقارير إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان والتي نظمتها المفوضية السامية في عام ٢٠٠٢ قد ظلت تتناول مسألة أهمية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

المرفق

قائمة الدول التي وقعت أو صدقت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم أو التي انضمت إليها

(في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢)

الدولة المشاركة	تاريخ التوقيع	تاريخ التصديق	تاريخ الانضمام[أ]
أذربيجان		١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩[أ]	
بنغلاديش	٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨		
بليز		١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١[أ]	
بوليفيا		١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠[أ]	
البوسنة والهرسك		١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦[أ]	
بوركينا فاسو	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١		
الرأس الأخضر		١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧[أ]	
شيلي	٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣		
كولومبيا		٢٤ أيار/مايو ١٩٩٥[أ]	
جزر القمر	٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠		
إكوادور		٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢[أ]	
مصر		١٩ شباط/فبراير ١٩٩٣[أ]	
السلفادور	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢		
غانا	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠		
غواتيمالا	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠		
غينيا		٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠	
غينيا - بيساو	١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠		
المكسيك	٢٢ أيار/مايو ١٩٩١		
المغرب	١٥ آب/أغسطس ١٩٩١		
باراغواي	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠		
الفلبين	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣		
سان تومي وبرينسيبي	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠		
السنغال		٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠[أ]	
سيشيل		٨ آذار/مارس ١٩٩٩	
سيراليون	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠		
سري لانكا		٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٣	
طاجيكستان	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠		
توغو	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١		
تركيا	١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩		
أوغندا		٥ تموز/يوليه ١٩٩٥	
أوروغواي		٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩[أ]	
		١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤[أ]	
		١١ آذار/مارس ١٩٩٦[أ]	
		١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥[أ]	
		١٥ شباط/فبراير ٢٠٠١[أ]	